

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٤٨٢٦ لسنة ٢٠٢٣

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛  
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛  
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛  
وعلى كتابى السيد المستشار رئيس محكمة استئناف بنى سويف المؤرخين ٢٠٢٣/٣/٢١ ،  
٢٠٢٣/٨/٢ ؛  
وعلى كتابى السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم والشهر العقارى المؤرخين ٢٠٢٣/٦/١٩ ، ٢٠٢٣/٨/٦ ؛  
وعلى مذكرة السيد المستشار رئيس محكمة المنيا الابتدائية بشأن إنشاء مأمورية استئناف على شمال المنيا بالعدوة التابعة لمأمورية استئناف المنيا ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف بنى سويف المؤرخ ٢٠٢٣/٨/١ ؛  
وبناءً على ما عرضه المستشار مساعد أول وزير العدل المفوض فى مباشرة اختصاصات مساعد وزير العدل لشئون المحاكم والمطالبات القضائية بالقرار الوزارى رقم ٤٣٨٠ لسنة ٢٠٢٣ ؛

**قـــــرر :**

**( المادة الأولى )**

ينشأ مقر إضافي بمجمع محاكم العدوة يتبع مأمورية استئناف على المنيا التابعة لمحكمة استئناف بنى سويف يختص مكانياً بجلسات المأمورية الخاصة بدوائر الجنايات والأسرة والمدنى لمراكز العدوة - مغاغة - بنى مزار - مطاى ويكون مقره (مبنى محكمة العدوة الجزئية) شارع المحكمة المتفرع من شارع مصطفى كامل - مدينة العدوة - مركز العدوة - محافظة المنيا .

**( المادة الثانية )**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من الأول من شهر أكتوبر

عام ٢٠٢٣

صدر في ٢٢/٨/٢٠٢٣

وزير العدل

**المستشار/ عمر مروان**